15532 - عن علي قال : كان رسول ا صلى ا عليه وسلّم إذا أتي بجنازة لم يسأل عن شيء من عمل الرجل إلا أن يسأل عن دينه فإن قيل له دين كف عن الصلاة وإن قيل ليس عليه دين صلى عليه فأتي بجنازة فلما قام سأل أصحابه هل على صاحبكم دين ؟ قالوا : عليه ديناران فعدل عنه رسول ا صلى ا عليه وسلّم فقال : صلوا على صاحبكم قلت يا نبي ا هما علي وهو بريء منهما فتقدم رسول ا صلى ا عليه وسلّم فصلى عليه ثم قال : يا علي جزاك ا خيرا فك ا رهانك كما فككت رهان أخيك إنه ليس من ميت يموت وعليه دين إلا وهو مرتهن بدينه فمن فك رهان ميت فك ا رهانه يوم القيامة فقال بعضهم : هذا لعلي خاصة أم للناس عامة فقال : بل للناس عامة .

(ق) وقال : إسناده ضعيف وحديث أبي قتادة أصح وكان إذا كانت له خصومة وكل فيها عقيل بن أبي طالب فلما كبر عقيل وكلني .

(ق) (أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الكفالة في القرض باب الدين (3 / 128) ورواه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الفرائض باب من ترك مالا فلورثته رقم (1619) ص)